

برنامج المعايير الشرعية - اليوم السادس - د طلال الدوسري |

المعيار 65 ضمان مدير الاستثمار

طلال الدوسري

معيار ضمان مدير الاستثمار ويمكن ان يسمى المستثمر النيابة المستثمر بالنيابة اقرب لاصطلاح الفقهي مدير استثمار هو المصطلح المتداولة المستثمر بالنيابة قد يكون وكيلًا وقد يكون مضاربًا هذا المعيار كما سيأتي معنا بعد قليل يشمل الوكيل والمضارب والشريك ايضا - [00:00:00](#)

هي هذا المعيار غير موجود في الطبعة هذه لكن موجود في التطبيق طيب نعم والحقيقة انه موضوعه مهم جدا بناء على ان الاخلال بالضمان يؤول بالمعاملة الى الربا المتصور في صورة وكالة او مضاربة - [00:00:35](#)

يعني متى ما كان رأس المال مضمونا يا اخوان بطريقة او باخرى فضلا عن ضمان الربح فما الفرق بين الربا وبين المضاربة والوكالة بالاستثمار ولهذا من فقه السلف مثل قول عكرمة كل شرط في المضاربة فهو ربا يقصد شرط الضمان. فقها ان اشتراط ضمان رأس المال وان لم يضمن معه الفائدة فهو - [00:01:01](#)

الطريق الى الربا ولهذا من المهم كما قلت وميزة هذا المعيار كما قلت بان احكامهم في الضمان واحدة هم يختلفون في الاجر وفي الربح لكن في الضمان واحدة يتناول اه بطاقة المعيار وتعريف مدير الاستثمار احوال اه من الضمان وعدمه - [00:01:32](#)

التزام طرف ثالث التعدي والتقصير عبء اثبات الاثار المترتبة على لزوم ضمان مدن الاستثمار نطاق المعيار. يتناول احوال مدير الاستثمار من حيث الضمان عدمه مفهوم التعدي والتقصير وصورهما والمرجع فيهما والاحكام - [00:01:52](#)

المرتبة على ضمانه الاستثمار واحكام التزام طرف ثالث. لا يتناول الضمانات غير المتعلقة بمدير الاستثمار. الضمانات التي هي اه عقود التوثيق الكفالة الرهن هذي لها معيارها الخاص واضح يا اخوان - [00:02:12](#)

طيب تعريف مدير الاستثمار وكل من يتولى استثمار مال غيره باذنه دخل هذا في التعريف الوكيل والمضارب اي اي شخص يستثمر مال غيره باذنه نعم باجر او بدون اجر صورته قد يكون مضارب وقد يكون وكالة باستثمار وقد يكون تفويض احد الشركاء باستثمار اموال الشركة. الخلاصة ان كل من يتولى استثمار استثمار - [00:02:31](#)

وما بغيره باذنه داخل من حيث الضمان في هذه الاحكام قد يقول قائل كيف حكمنا لانه داخل نقول انت لما تقرأ الاصل في هذا الباب الذي تستفاد منه هذه المادة هو كلام الفقهاء في المضاربة - [00:03:03](#)

يعني هذا المعيار مستفاد في الاصل من كلام الفقهاء المضاربة فنظرنا مناهات الاحكام عندهم في المضاربة وجدناها متفقة مع الوكيل متفقة مع غيره من الامناء فجعلنا المعيار واحد بهذه الطريقة - [00:03:28](#)

احوال مدير الاستثمار في الضمان وعدمه يده بيد امانة وكما قلت هذا باتفاق اهل العلم من حيث الاصل يضمن بالتعدي التفريط مخالفة الشروط وهذا سبق لا يجوز اشتراط الضمان المطلق عليه - [00:03:53](#)

يعني هو يده يد امانة من حيث الاصل باتفاق اهل العلم لكن ما حكم تموين تضمينه بالشرط هل يجوز ان يشترط عليه في العقد بانه ضامن الحقيقة ان هذا ايضا مجمع عليه - [00:04:08](#)

بين اهل العلم وبعض فقهاء المعاصرين نسب الامام احمد ونسب لابن تيمية وهذا غير صحيح فكلهم الذي نسب اليهم القول بالجواز لهم كلام صريح فلا يصح نسبة القول بالجواز اول من قال بالجواز فيما اعلم هو الامام الشوكاني رحمه الله اجاز التضمين -

لكن هذا القول في الحقيقة يظهر انه مخالف للاجماع وايضا هذا الذي صدر به المعيار كما تلاحظون ايضا لا يجوز تطوعه بالضمان عند العقد يعني سواء كان الذي اشترط هذا الشرط هو الموكل - [00:04:52](#)

او تطوع الوكيل بنفسه بالضمان في العقد. ما دام ان هذا في العقد فلا يختلف الحكم ايا كانت لا يجوز ان يلتزم بالضمان بعد عقد الاستثمار ايضا هذه المسألة فيها خلاف لكن المعيار اخذ بالمنع وهو قول عامة الفقهاء خلافا لبعض المالكية - [00:05:17](#)

لا يجوز ان يلتزم بالضمان بعقد الاستثمار. ايش شرط المسألة هذه يعني اجري عقد الاستثمار مثل المضاربة ثم التزم في اتفاق مستقل بعده بانه ضامن ايش حكم هذه الصورة؟ او ايش يعني ما تكييف هذا الالتزام - [00:05:39](#)

نعم وتبرع هبة صح لكن هبة مجهول قد تحصل وقد لا تحصل ولا يعلم مقدار جمهور الفقهاء على في الهبة وهم يغتفرونها عند الجميع لا هذا الارتفاع عند الامام مالك رحمه الله - [00:06:01](#)

صحيح انه يغتفر فيها ما لا يغتفر في المعاوضة لكن ليست مغتفرة باطلاق طيب صراحة او ضمنا يجوز التطوع بالضمان عند حصول الخسارة بمحض ارادته. لماذا يجوز لانتفاء المحاضر لا يوجد ضرر مقدار الخسارة معلومة - [00:06:31](#)

فلا يوجد اي محذور والاصل هو الجواز اي نعم يبقى صحيحة احوال مدير استثمار في الضمان وعده من صور الضمان الممنوعة هذه مسائل تطبيقية على التأصيل السابق تعهد مدير الاستثمار بشراء الاصول من رب المال بثمان محدد - [00:06:51](#)

هذا كثير ما ما يحصل في الصكوك فما الحكم لو ان مدير استثمار تعهد بانه سيشتري الاصول الاستثمارية من رب المال بثمان محدد محدد ولاحظوا العبارة محدد ادق من قولنا - [00:07:13](#)

الشراء لأولا هي ادق من العبارة بثمان الشراء. صح بمعنى اي ثمن محدد سواء كان هو ثمن الشراء او غيره لا يجوز التعهد الشراء به لماذا لانه قد يكون هذا الثمن المحدد اعلى من الثمن وقت التصفية - [00:07:33](#)

سيكون فيه الضمان برأس المال. فان كان المحدد هو ثمن الشراء فهو ضمان لرأس المال كاملا. وان كان اقل فهو ضمان لجزء من رأس المال ولا يجوز. وان كان اعلى فهو - [00:08:10](#)

الربح واضح المأخذ يا اخوان يجوز التعهد والشراء على اساس صافي القيمة يعني وقت التصفية بحيث انه هذي قيمة سوقية ولا يلحق فيها اي ضرر لان هي القيمة التي سيشتري بها - [00:08:22](#)

الناس فلا يترتب عليها ضمان لرأس المال او القيمة السوقية او القيمة العادلة وهي قريبة يعني القيمة هي القيمة المعتادة التي يشتري بها في السوق او بثمان اتفق عليه عند الشراء الذي يجمع هذه الاربعة حالات انها كلها لا تتضمن ظلما كلياً ولا جزئياً لرأس - [00:08:42](#)

الماء نسور الضمان الممنوعة تعهد مدير بضمان الخسائر المترتبة على تقلبات اسعار الصرف احيانا تنشأ خسارة عن تقلب اسعار الصرف. بمعنى انه لما ده يصفي كان المبلغ مئة الف ريال - [00:09:04](#)

او كان المبلغ مئة الف دولار كما هو المبلغ في الاصل لكن هارب سعر الدولار بلاقي يجوز ان يتعهد بتغطية تقلبات اسعار الصرف الذي هو التحوط من مخاطر تذبذب اسعار العملات - [00:09:26](#)

لا يجوز ان يشترط على مدير استثمار ما لا يمكن تنفيذه عادة لغرض تحميله الضمان احيانا يشترط شرط هذا الشرط غير ممكن في الحقيقة لكن غرض من وضع هذا الشرط ان يخل به - [00:09:46](#)

الوكيل ثم يتحول او المضارب ثم يتحول ضامن على كل حال لهذا كما قلت ان الحيل متعددة متنوعة طيب التزام طرف ثالث بجبر النقص يعني حكم التزام طرف ثالث بضمان رأس المال - [00:10:06](#)

المعيار اجاز وكانت معايير اخرى شروط. الشرط الاول ان يكون الطرف الثالث مستقلا عن مدير الاستثمار لانه اذا كان هو مدير الاستثمار نفسه كان الضامن نفسه هو المضارب او الوكيل - [00:10:33](#)

طبعاً المعايير الشرعية اغتفرت واجازت وجود ملكية بينهما اقل من خمسين بالمئة بمعنى لو كان البنك اللي هو المضارب ها مالك للشركة سين بنسبة تسعة واربعين بالمئة يجيز المعايير انه يكون ضمان طرف ثالث - [00:10:52](#)

طبعاً أنا في نظري أنه لو وجد خمسة بالمئة فليس طرف ثالث مستقل لأنه لم يضمن إلا لمنفعة وليس متبرعاً لكن المعايير كما تلاحظون على النصف. طيب عدم جواز التحايل بإنشاء شركة أو كيان لهذا الغرض - [00:11:15](#)

يعني إنشاء شركة يملك فيها تسعة وأربعين بالمئة بغرض أن تكون طرفاً ثالثاً في الضمان الشرط الثاني إلا أن يكون ملتزم حق الرجوع على مدير الاستثمار لماذا نعم تقول لما تكلمنا في حكم أخذ الضمانات وقلنا أنها قاصرة على حالة التعدي والتفريط - [00:11:38](#)

لأن مقتضى الضمان أن يعود الضامن على المضمون عنه ففي الحقيقة إذا كان الضامن له أن يعود على المضمون عنه فإن هذا لا يجوز مطلقاً لأنه في الحقيقة الضامن هو مدير استثمار - [00:12:03](#)

نفسه طيب بعد ما انتهينا سجل السؤال يا شيخ أن يكون هذا الالتزام تبرعاً أن يكون هذا الالتزام تبرعاً. لماذا يا أخواني يشترط أن يكون تبرع؟ ما يكون بعوض لأنه أما أن يكون - [00:12:15](#)

أما أن يكون مع الرجوع أو مع عدم الرجوع فإذا كان مع الرجوع كان اجراً على الضمان والاجر على الضمان محرم بالاجماع وإذا كان مع عدم الرجوع كان غرراً فاحشاً لأنه قد يكون ما يؤديه أعلى من الاجر وقد يكون أقل - [00:12:43](#)

ولهذا لا يجوز أن يكون بعوض مطلقاً طيب والحقيقة أن هذا الشرط يتناقض إلى حد ما مع تجويز الضمان للطرف الثالث إذا كان أقل من خمسين بالمئة لأنه ليس التزاماً تبرعاً أنه ما يضمن لكل الناس وإنما يضمن - [00:13:05](#)

للذين يضمنون له أو بينهم شراكة طيب لا يترتب على تخلف الطرف الثالث في التزامه بطلان هذا الفساد بمعنى أنه لا يجوز أن يكون ضمان طرف ثالث مرتبط في أصل العقد بحيث أنه إذا تخلف الطرف الثالث عن الضمان - [00:13:27](#)

يبطل العقد أو ما شابه بل يكون ضماناً مستقلاً. واضح يا أخوان طيب التزام وكيل الخدمات هذه صورة وكيل الخدمات يعني مسألة تطبيقية هل يصح أن يكون ضامناً بصفة طرف ثالث أو لا - [00:13:50](#)

المراد به هو من تقتصر مهامه على تقديم خدمات غير استثمارية كما قلت أي عملية ما لها علاقة بالاستثمار يقدمها يعد طرفاً ثالثاً يعد طرفاً ثالثاً يجوز له الالتزام لرب المال بجبر الخسارة بشروط. أن يكون إلا يكون هو المتمول في العملية أو مدير الاستثمار - [00:14:11](#)

يعني إذا كان هو الأصلح والظام هذي ظاهرة ولعل الصورة تذهب أن يقول التزامه بعقد مستقل عن عقد وكالة الخدمات لماذا يكون مستقل لأنه لو لم يكن مستقلاً لكان اجره الذي أخذه على الخدمات مضمناً للاجر على - [00:14:30](#)

واضح يا أخوان إلا يزداد في اجرة المثل بناء على أن الجمع حيث جاز لابد أن يكون باجرة المثل تعدي والتفصيل تعرفهما تعدي مجاوزة الحد الذي أدنى به الشرع أو اتفق عليه الطرفان أو جرى به العرف - [00:14:49](#)

أي تصرف تجاوز ما أدنى به الشرع أو اتفق عليه الطرفان أو أدنى به العرف فهو تعدن التقصير هو ترك ما يجب القيام بهم ما أمر بالشرع أو اتفق عليه الطرفان أو جرى به - [00:15:12](#)

العرف وتلاحظون كما سبق لم نجعل التعمد من عدمه أه مؤثراً هنا من صورته مع عدم أخذ الضمانات مع اقتضاء الحال يعني كون مدير الاستثمار يجري عمليات آجلة ولا يأخذ عليها ضمانات - [00:15:26](#)

هذا تقصير إذا كان الحال منتظرين. عدم القياس بدراسة الجدوى مع لزومها. كونه يدخل في مشروع دون أن يقدم في دراسة جدوى هذا يعتبر تقصير باعتبار العرف لكن لو وجد أن العرف لا يجعله تقصيراً فهو ليس للحاكم على كونه تقصير هو العرف - [00:15:45](#)

عدم حفظ السلع في المكان المناسب عدم الإفصاح بما يجب الإفصاح فيه كما قلت هذه الصور لا تنتهي صور التعدي إلا اثبات هذي مسألة من الحيل المستخدمة في التضمين أن يحمل عبء الإثبات ثم لا يستطيع أن - [00:16:06](#)

يثبت أن الذي يثبت هو الوجود لا العدمي كيف تثبت أنك ما حضرت فالمعيار قرر بان الأصل أن عند الإثبات والتعدي والتقصير على من يدعيه وهو رب المال لكن آجاز نقل عبء الإثبات على مدير استثمار في حالات - [00:16:25](#)

المشترط عند الإثبات عليه في العقد وقالوا إذا شرط في العقد أن ينتقل إليه عبء الإثبات فيجوز أن يحمل عبء الإثبات والحقيقة أنا في نظري أن هذا لا يسوء أياً لكن كيف يثبت أنه غير مقصر - [00:16:50](#)

انت الان انت الان استثمرت اموالي كيف تثبت انك غير مقصر؟ من الذي اطلع عليك اربعة وعشرين ساعة نعم الا اجازوا ان بمعنى فرق بين ان يشترط الضمان عليه وان يشترط عبء الاثبات - [00:17:07](#)

المعيار اجازوا اشتراط عبء الاثبات والمؤدى في الغالب ان يعجز عن الاثبات فيؤول الى الضمان المطلق واضح المأخذ وعلى كل حال هذا صحيح هذا موجود وهذا موجود ايه هذا هو الذي تباطلت فيه هذا السائق وسيأتي معنا - [00:17:32](#)

الالتزام اللزام من قبل الجهات الرسمية وجود القرائن تخالف اصل ادعاء من الاستثمار طلب الكشوفات ونحوها وفحصها من جهة ثالثة هذا مقترح جيد وآآ انا طالبت اثباته في المعيار لكن - [00:18:04](#)

بديل عن اشتراط عبء الاثبات قلنا ننتقل من عبء الاثبات ونقول ننتقل الى طرف ثالث يحكم بناء على لكن كان التوجه الى قبول اشتراط عبء الاثبات في العقد طيب الاثار المترتبة على لزوم الضمان يشمل الضمان رأس المال - [00:18:22](#)

والربح المتحقق قبل الخسارة قبل الخسارة ان ما يحتاج هنا مسألة تنظيف والزيادة الرأسمالية بمعنى انه لو ارتفع رأس المال نفسه قيمته فهي مشمولة ايضا لا يشمل الضمان الربح الفائت - [00:18:41](#)

الفرصة الظايعة وكذا لا يشملها ولا الربح المتوقع لا غير متحققا ايه هذا واضح هذا واضح طيب لو باع باقل من السعر المحدد له ضمن ما الفرق وهذا سبقت المسألة قبله - [00:19:04](#)

قليل في معيار الوكالة طيب اذا الى مؤسسة المال لتستثمره في وعيها العام فلم تستثمره ربح الوعاء. استحق المستثمر بقدر النسبة المتفق عليها ويضمن في حال الخسارة والتلف بقدر رأس ماله المشاركة لان من القواعد المستقرة بان الربح على ما اشترطاه والخسارة على - [00:19:29](#)

رأس المالين اذا كان محل استثمار اعيانا ووقت حساب الضمان هو يوم وقوع الخسارة بمعنى هو يضمن طيب يضمن رأس المال على اساس يوم العقد ولا على اساس اداء المبلغ المضمون - [00:19:53](#)

او يوم التشاكي على اي اساس على اساسي يوم الخسارة لانه هو الذي نشأ عن التفريط الان وقت باستثمار مئة الف ريال فربحت الى مئة وعشرة ثم تعدى فخرس المبلغ كاملا يضمن مئة ولا يضمن مئة وعشرة يضمن مئة - [00:20:17](#)

وعشرة وليست هذه مثل المضاربة لان الرب كله مملوك ما نحتاج نقول تنظيم وما شابه نعم لا ينعزل مدير الاستثمار تلقائيا بالتعدي والتقصير وهذا مبني على كلام الحنابلة في انه في التعدي والتفريط لا - [00:20:49](#)

ينعزل الا اذا شرط ذلك في العقد او عزله رب المال. ترى بالمعاملات استطرادا يعني اكثر اكثر مذهب تسوق عليه المعاملات المالية المعاصرة مذهب الحنابل الذي يوصف احيانا في تشدد - [00:21:08](#)

وبعض الذين يريدون البقاء على مذهب واحد في بعض البلدان اذا جاءت المعاملات الخروج الى غيرها طيب اه هذا خلاصة هذا المعيار وقد نكون اسرعنا فيه انا شاكر لكم اصغائكم واثراءكم - [00:21:25](#)

وشاكر مرة اخرى الاخوة القائمين على هذه الدورة المباركة وانتم تقبضون على الالتحاق بها شكرا للتدريب. شكرا لفضيلة الشيخ الدكتور عامر بهجت. شكرا للجمعية المصطفوية. فرعها في المدينة. شكرا للشيخ عبد القيوم. وشكرا لجميع الفريق - [00:21:46](#)

العامل والشكر اولاً واخراً لله تبارك وتعالى. أسأل الله تبارك وتعالى لي ولكم مزيداً من العلم النافع والعمل الصالح والله اعلم وصلى الله وسلم نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:22:06](#)